

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥٨) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٨

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط
إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز
الانتاجي بشركة دراية للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية
وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

رقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٢٠٧١٤٠١٠٢٣٢٩	draia للوساطة التأمينية	٤٠٠٨٢	مايلار رجب عبد القادر محمد	١
٢٨٦١٠٠٦٨٨٠٠٦٦	draia للوساطة التأمينية	٤٠٠٨٠	نورا احمد عبد المنعم نصر	٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٨